

1/2 شرح صحيح البخاري / كتاب التيمم / عبدالعزيز بن باز - بن باز

- مشروع كبار العلماء

عبدالعزیز بن باز

مم الحمد لله رب العالمين. مم. والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين. نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين قال الامام البخاري رحمه الله تعالى باب التيمم في الحضر اذا لم يجد الماء وخاف فوت الصلاة وبه قال عطاء - [00:00:00](#) وقال الحسن في المريض عنده الماء ولا يجد من يناوله يتيمم واقبل ابن عمر رضي الله تعالى عنهما من ارضه بالجرف فحضرت في العصر بمربد النعم فصلى ثم دخل المدينة والشمس مرتفعة فلم يعد. حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن جعفر ابن - [00:00:20](#) ربيعة عن الاعرج قال سمعت عميرا مولى ابن عباس رضي الله تعالى عنهما قال اقبلت انا يرحمك الله قال اقبلت انا عبدالله بن يسار مولى ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم حتى دخلنا على ابي جهيم ابن الحارث ابن الصمة الانصاري فقال - [00:00:40](#) ابو جهيم اقبل النبي صلى الله عليه وسلم حتى اقبل النبي صلى الله عليه وسلم من نحو بئر جمل لقيه رجل فسلم عليه فلم يرد عليه النبي صلى الله عليه وسلم حتى اقبل على الجدار فمسح بوجهه ويديه ثم رد - [00:01:00](#) عليه السلام على ماذا يا شيخ؟ على الترجمة الاخيرة الجهيمن نتكلم قوله على ابي جهيم قيل اسمه عبد الله وحكى ابن ابي حاتم عن ابيه قال يقال الحارث ابن الصمة - [00:01:20](#) فعلى هذا لفظة ابن زائدة بين ابي جهيم والحارث لكن صحح ابو حاتم ان الحادث اسم ابيه لا اسمه. وفرق ابن ابي حاتم بينه وبين عبد الله ابن جهيم يكنى ايضا ابا جهيم. وقال ابن منده - [00:01:48](#) عبد الله بن جهيم بن الحارث بن السمة فجعل الحارث اسم جدده ولم يوافق عليه وكأنه اراد ان يجمع الاقوال المختلفة فيه والسمة بكسر المهملة وتشديد الميم وابن عمرو ابن عتيك الخزرجي. ووقع في مسلم دخلنا على ابي الجهم باسكان الهاء والصواب - [00:02:03](#) انه بالتصغير وفي الصحابة شخص اخر يقال له ابو الجهم وهو صاحب الانبجانية وهو غير هذا لانه قرشي وهذا انصاري ويقال مثل الالف واللام في كل منهما وبأثباتهما بس. نعم. قوله من نحو بئر جمل. مم. اي من جهة الموضع الذي يعرف بذاك وهو معروف بالمدينة وهو بفتح الجيم - [00:02:23](#) والميم وفي النساء بئر الجمل وهو من العقيق. هم. قوله فلقية رجل هو ابو جهيم الراوي. بينه الشافعي في روايته لهذا الحديث من طريق ابي الحوثة الاعرج قوله حتى اقبل على الجدار وللدار قطني من طريق ابن اسحاق عن الاعرج حتى وضع يده على الجدار وزاد الشافعي - [00:02:47](#) فتحته بعضا وهو محمود على ان الجدار كان مباحا او مملوكا لانسان يعرف رضاه. قوله فمسح بوجهه ويديه. وللدار من طريق ابي صالح عن الليث فمسح بوجهه وذراعيه. وكذا للشافعي من رواية ابي الحويرث وله شاهد من حديث ابن عمر اخرج ابو داود - [00:03:08](#) لكن خطأ الحفاظ روايته روايته في رفعه وصوبوا وقفه. وقد تقدم ان مالكا اخرج موقوف بمعناه وهو الصحيح والثابت في حديث ابي جهيم ايضا بلفظ يديه لا ذراعيه. فانها رواية شاذة مع ما في ابي الحويرث وابي صالح من الضعف - [00:03:28](#) وسيأتي ذكر الخلاف في ايجاد مسح الذراعين بعد باب واحد. قال النووي هذا الحديث محمول محمول على انه صلى الله عليه وسلم

كان عادما للماء حالة تيمم قلت وهو مقتضى صنيع البخاري. لكن تعقب استدلاله به على جواز التيمم في الحظر بانه ورد على سبب وهو ارادة ذكر الله - [00:03:47](#)

لان لفظ السلام من اسمائه وما اريد به استباحة الصلاة واجيب بانه لما تيمم في الحضر لرد السلام مع جوازه بدون الطهارة فمن خشي فوت الصلاة في الحظر جاز له التيمم بطريق الاولى لعدم جواز الصلاة بغير طهارة مع القدرة. وقيل يحتمل - [00:04:07](#)
انه لم يرد صلى الله عليه وسلم بذلك التيمم رفع الحدث. ولا استباحة محذور. وانما اراد التشبه بالمتطهرين كما يشرع الامساك في رمضان ان يباح له الفطر او اراد تخفيف الحديث بالتيمم كما يشرع تخفيف حدث الجنب بالوضوء كما تقدم واستدل به ابن بطال على عدم اشتراط التراب - [00:04:25](#)

قال لانه معلوم انه لم يعلق بيده من الجدار من الجدار تراب. ونوقظ بانه غير معلوم بل هو محتمل. وقد سبق من رواية الشافعي ما يدل على انه لم يكن على جدار تراب ولهذا احتاج الى حثه بالعصا انتهى احسن الله اليك - [00:04:45](#)
هذا والله اعلم على ظاهرهم لم يجد الماء قال النبي صلى الله عليه وسلم يردها ان يرد على طهارة فتيمم لانه شيء يفوت وهو مستحب فلا يقاس عليه ما يتعلق بالصلاة ونحو ذلك - [00:05:03](#)

في طريقهم قبل ان يدخل البلد واما قوله يحتاج اذن هذا وجه لان حتى الجدار في الجدار ما يحتاج ما هو بضر الجدار ما يحتاج مثل لو تيمم في ارضه - [00:05:20](#)

انما يضر نعم. بالنسبة لا ليس له الا فلم تجدوا ما فتيمموا ليس له ذلك الا ان هذا فعله النبي صلى الله عليه وسلم في سنة تفوت مستحب يفوت. ليس بما يتعلق بالصلاة وايضا بشأنها احسن الله اليك ما ورد في بعض كتب - [00:05:35](#)

من ان بعض الزهاد كان يتحرج من تدسيس الجدار يقول اخشى ان اضيق طريق المسلمين هل لهذا اصل ما اعرف لها الصلاة اقول ما اعرف لها الصلاة. احسن الله اليك. تورع المال والسمع نعم - [00:05:56](#)

نعم جنس التراب جنس التراب سواء في الجدار او في الارض واذا دعت الحاجة الى غيره من كالذي في ارض سبيخة او في ارض منها فاتقوا الله لعموم الحديث الاية فلم تجدوا - [00:06:16](#)

نعم رد السلام في امر مستحب. نعم احسن الله اليكم مثل هاليتيم لما رد على اللي يسلم عليه وهو يبول قام تيمم في الجدار ثم رد عليه السلام نعم عيني قال - [00:06:38](#)

ايه. حديث وجهه وذراعه لا غلط والصواب فقط كما جاء في حديث عمار وغيره. هم. باب الكفين فقط. نعم يصلي في التيمم اذا كان ما عنده ماء لم تجده ما فتيمه الا اذا كان قليل - [00:06:50](#)

يذهب الى الماء ولا يجوز التيمم ما دام الوقت نعم الظاهر تصل بعيد ما يسمع الا ما يسمع النداء بعيد. نعم يصلي ظهرا صلي ظهرا طيبة نعم فالاقرب انه يقطع الصلاة يتوضأ - [00:07:12](#)

فلم تجدوا ما فتيمموا. لو وجد ما في الصلاة حضر عنده يقطعها ويتوضأ ثم الثاني في الصلاة باب المتيمم هل ينفخ فيهما حدثنا ادم قال حدثنا شعبة قال حدثنا الحكم عن زر عن سعيد ابن عبد الرحمن ابن ابزى - [00:07:44](#)

عن ابيه قال جاء رجل الى عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه فقال اني اجنبت فلم اصب الماء. فقال عمار ابن ياسر رضي الله تعالى عنهما لعمر ابن الخطاب. اما تذكر انا كنا في سفر انا وانت - [00:08:03](#)

فاما انت فلم تصل واما انا فتمعكت فصليت فذكرت للنبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم كان فيكفك هكذا فضرب النبي صلى الله عليه وسلم بكفيه الارض ونفخ فيهما ثم مسح بهما وجهه وكفيه - [00:08:19](#)

اللهم صلي نعم هذا السنة الوجه والكفين نعم وهذا معنى ايديهم. اليد اذا اطلقت هي الكف يعني. نعم باب التيمم الوجه والكفين. حدثنا حجاج قال اخبرنا شعبة قال اخبرني الحكم عن زر عن سعيد ابن عبد الرحمن ابن ابزى عن ابيه - [00:08:39](#)

قال عمار رضي الله تعالى عنه بهذا وضرب شعبة بيديه الارض ثم ادناها من فيه ثم مسح وجهه وكفيه. وقال النضر اخبر شعبة عن الحكم قال سمعت ذرا يقول عن عن ابن عبد الرحمن ابن ابزى قال الحكم وقد سمعت من ابن عبد الرحمن عن ابيه قال قال عمار -

حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا شعبة عن الحكم عن زر عن ابن عبد الرحمن ابن ابزة عن ابيه انه شهد انه شهد عمر وقال له عمار كنا في سرية فاجلبنا وقال تفل فيهما - 00:09:18

لنفع فيهما نعم اه فلا بأس نعم تمسح ظاهرهما وباطنهم نعم اذا كان في غبار حقيقة لا بأس لكن هنا يقصد التراب اذا كان موجود قريب اولى واحوط واليكم هكذا لان اليد - 00:09:34

تشمل الظهر والباطن. هم بوجوههم وايديكم ما بلغنا شيء اذا كان فيها تراب كثير ينفخ فيها حتى يخاف من شوي حدثنا محمد ابن كثير قال اخبرنا شعبة عن الحكم عن زر عن ابن عبد الرحمن ابن ابزي عن ابن عبد الرحمن قال قال عمار لعمر رضي الله تعالى عنهما تمعنت فاتيت النبي صلى الله - 00:10:11

عليه وسلم فقال يكفيك الوجه والكفان اللهم صلي عليه وسلم حدثنا مسلم قال حدثنا شعبة عن الحكم عن زر عن ابن عبد الرحمن عن عبد الرحمن قال شهد عمر فقال له - 00:10:41

وساق الحديث حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا غندر قال حدثنا شعبة عن الحكم عن زر عن ابن عبد الرحمن ابن ابزي عن ابيه قال قال عمار رضي الله تعالى عنه فضرب النبي صلى الله عليه وسلم بيده الارض فمسح وجهه وكفيه - 00:10:57

باب الصعيد الطيب وضوء المسلم يكفيه من الماء. وقال الحسن يجرئه التيمم ما لم يحدث. واما ابن عباس رضي الله تعالى عنهما وهو تيمم وقال يحيى ابن سعيد. واما واما - 00:11:18

واما ابن عباس رضي الله تعالى عنهما وهو تيمم. يعني اما الناس المتوضئين وهم متيممون. وقال يحيى ابن سعيد لا بأس بالصلاة على والتيمم بها حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى بن سعيد. قال حدثنا عوف قال حدثنا ابو رجا عن عمران رضي الله - 00:11:32

تعالى عنه قال كنا في سفر مع النبي صلى الله عليه وسلم وانا اسيرنا حتى اذا كنا في اخر الليل وقعنا وقعة ولا وقعة احلى عند المسافرين منها فما ايقظنا الا حر الشمس. وكان اول من استيقظ فلان ثم فلان ثم فلان. يسميهم ابو رجا - 00:11:52

يا عوف ثم عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه الرابع. وكان النبي صلى الله عليه وسلم اذا نام لم يوقظ حتى يكون هو يستيقظ لانا لا ندرى ما يحدث له في نومه فلما استيقظ عمر ورأى ما اصاب الناس وكان رجلا جليدا فكبر ورفع صوته بالتكبير - 00:12:12

فما زال يكبر ويرفع صوته بالتكبير حتى استيقظ بصوته النبي صلى الله عليه وسلم فلما استيقظ شكوا اليه الذي اصابهم قال لا ضير او لا يضير ارتحلوا فارتحل فسار غير بعيد. ثم نزل فدعا بالوضوء فتوضأ ونودي بالصلاة فصلى بالناس - 00:12:32

فلما انفتل من صلاته اذا هو برجل معتزل لم يصلي مع القوم قال ما منعك يا فلان ان تصلي مع القوم؟ قال اصابني جنابة ولا قال عليك بالصعيد فانه يكفيك. ثم سار النبي صلى الله عليه وسلم فاشتكى اليه الناس من العطش. فنزل فدعا فلانا كان - 00:12:52

يسميه ابو رجا نسيه عوف ودعا عليا فقال اذهب فابتغي الماء فانطلقا فتلقيا امرأة بين مزادتين او سطحيحتين من ماء على بعير لها فقالا لها اين الماء؟ قالت عهدي بالماء امس هذه الساعة - 00:13:12

ونفر ونفرنا ونفرنا خلوا قال لها انطلقى اذا قالت الى اين؟ قال الى رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت الذي الصابر قال هو الذي تعنين فانطلقى فجاء فجاء بها الى النبي صلى الله عليه وسلم وحدثاه الحديث قال فاستنزلوها - 00:13:30

عن بعيرها ودعا النبي صلى الله عليه وسلم باناء ففرغ فيه من افواه المزادتين او السطحيحتين واوكى افواههما اطلق العزال ونودي في الناس اسقوا اسقوا واستقوا واستقوا فسقى من شاء واستقى من شاء وكان اخر ذاك - 00:13:52

ان اعطي الذي اصابته الجنابة اناء مما قال اذهب فافرغه عليك وهي قائمة تنظر الى ما يفعل بمائها وايم الله لقد اقلع عنها وانه ليخيل اليها انه ليخيل اليها انها اشد ملأة منها حين ابتدأ فيها. فقال النبي صلى الله عليه وسلم اجمعوا لها. فجمعوا لها من بين -

ودقيقة وسويقة حتى جمعوا لها طعاما فجعلوها في ثوب وحملوها على بعيرها ووضعوا الثوب بين يديها قال لها ما رزقنا من ما رزقنا من ماءك شيئا ما رزقنا ما رجعنا من مارس - 00:14:35

كسر الزاي احسن رزقنا ما رزقنا من مال يعني نقصنا هو معنى نعم ما رزقنا من ماءك شيئا ولكن الله هو الذي اسقانا فانت اهلها وقد احتبس احتبست عنهم قالوا ما حبسك يا فلانة؟ قالت العجب لقيني رجلا فذهبا بي الى هذا - [00:14:53](#)

الذي يقال له الصابر ففعل كذا وكذا فوالله انه لاسحر الناس من بين هذه وهذه وقالت باصبعيها الوسطى والسبابة فرفعتهما الى السماء تعني السماء والارض او انه لرسول الله حقا. فكان المسلمون بعد ذلك يغيرون على من حولها من - [00:15:13](#)

ولا يصيبون الصرم الذي هي منه. فقالت يوما لقومها ما ارى ان هؤلاء القوم يدعون يدعونكم عمدا فهل لكم في الاسلام فاطاعوها فدخلوا في الاسلام. قال ابو عبد الله خرج من دين الى غيره وقال ابو العالية الصابئين وفي نسخة - [00:15:33](#)

الصابئون فرقة من اهل الكتاب يقرأون الزبور وبهذه القصة فوائد هداها ان ان الانسان اذا نام حتى اصبح يصلي الصلاة الفجر كما كما كان يصليها في وقتها لان الرسول صلى الله عليه وسلم لما نام - [00:15:53](#)

واستيقظوا بحر الشمس امرهم ان يتحولوا عن مكانهم هذا هو السنة والافضل. ان يتحولوا عن مكانهم الى مكان اخر. لان حضر فيه الشيطان ثم صلى بهم صلاة الفجر بعدما توضأوا - [00:16:11](#)

وصلى بهم كما كان يصلي وقت باذان واقامة صلاة راتبة كما في الرواية الاخرى دل ذلك على من نام عن الصلاة يصليها اذا استيقظ ولو بعد الشمس كما كان يصليها في الوقت - [00:16:28](#)

وان الافضل ان يتحول عن مكان الى مكان اخر قريب منه وفيه من الفوائد ان الرسول صلى الله عليه وسلم هو رسول الله حقا هذه معجزة كونها دعا بالمرأة التي جاء بها الصحابييان ومعها الماء - [00:16:41](#)

ففتح مزاجتيها واخذ منها ماء يسيرا ثم انزل الله فيه البركة فشرب الناس وسقوا والان شرب الناس وتوضؤوا وماؤه على حاله بقي على حاله انزل الله فيه البركة واوكله ماها لم يرزق بشيء - [00:17:00](#)

فهذه من علامات النبوة ما اهل لم ينقص والمسلمون توظؤوا وشربوا من هذا المال الذي نزل الله فيه البركة هذه من علامات نبوة وانه الله حقا عليه الصلاة والسلام وفي من الفوائد ان الناس اذا احتاجوا وانسان معه ماء لا بأس ان يأخذ من مائه للضرورة ما لا يضره. يأخذ من الماء الى ما يضره لينقذ غيره - [00:17:16](#)

على وجه لا يضره وفيه من الفوائد ايضا ان الناس لو صلوا بغير وضوء لعدم الماء صدقة عن قوله جل فلم تجدوا من فتيمة صحيحا طيبا. ولكن الله رزقهم الماء وتوظأوا وصلوا بالوضوء. وصلى النبي كما كان يصلي - [00:17:40](#)

عليه الصلاة والسلام في الوقت فمن فاتته صلاة الوقت صلاها فيستيقظ ولو في وقت اخر على حالها. كما كان يصليها في الوقت كما فعله النبي عليه الصلاة والسلام نعم اللهم - [00:17:58](#)

كذلك يصلي صليها كما كان يصليها اذا سقيم الاذان خلاص يؤذن وان اذن فلا بأس هذا اذان لا يشوش على الناس اذا اذن فافضل اذا كان في الوقت كفى ما ما استيقظ بعد الشمس اذا اذن الاذان لا يسمعه الناس اذان خفيف - [00:18:15](#)

يتعشى بالنبي صلى الله عليه وسلم لا بأس طيب ويقيم ايضا اما اذا كان استيقظ الوقت قد صلوا الناس يكفيه الاقامة قد اذا حصل الاذان والحمد لله ولو يصلي بالوضوء لان الرسول صلى الله عليه وسلم قال من نام عن الصلاة او نسي فليصليها اذا كان لكن فرطها الا ذلك - [00:18:37](#)

هذا وقتها يبدأ بالنافلة يبدأ سنة الفجر ثم الفجر وقتها احسن الله اليكم هذا وقتها بعض الناس يا شيخ اذا فاتته الفجر مع الجماعة حول مكان فراشه يمينة ويسرة ويقول هذا المكان بات الشيطان معي فيه - [00:18:57](#)

اذا صلى في مكان اخر افضل الصلاة في مكانه لكن تحويل الفراش احسن الله اليك لا ما انزل الفراش بس نفسه احسن الله اليك. نعم النبي صلى الله عليه وسلم امنا مع ان الصائم فليصليها اذا ذكرها. يعني بسنت له الراتبة - [00:19:16](#)

ان يصلي ولهذا صلى النبي الراتبة مع لما قضى الفجر يصلي عليه وسلم نعم لا ما لها صوم فلم تجدوا ما فتيتموا نعم ايه كالاداب معذور هم باب اذا خالفه الاذى نعم باب اذا خاف الجنب على نفسه المرض اذا لم - [00:19:38](#)

في البر يعني يعني في البر ما عندها ماء ايه في اي مكان يجامل زوجته ويتمم ما عندهم مال مثل البادية في البرد ما عندهم وليزل

تيمه عن الغسل يكفي التيمم - [00:20:07](#)

نعم باب اذا خاف الجنب على نفسه المرض او الموت او خاف العطش تيمم ويذكر ان عمرو بن العاص رضي الله تعالى عنه اجنب في

ليلة من باردة فتيمم وتلا ولا تقتلوا انفسكم ان الله كان بكم رحيمًا. احسن الله اليك - [00:20:29](#)

اكرمك الله يا شيخ فيها ما شاء الله لا حول ولا قوة الا بالله ما شاء الله - [00:20:47](#)